

باب صلاة التطوع

خ/٣٩٣ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَتَزَلَّتْ ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ وَآيَةُ الْحِجَابِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَخْتَجِبْنَ، فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرَّ وَالْفَاجِرُ، فَتَزَلَّتْ آيَةُ الْحِجَابِ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ هُنَّ: عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقَكُنْ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجاً خَيْراً مِنْكُنَّ، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ (١).



خ/٤٣٣ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَيْلِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزَّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلْمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ (٢).



خ/٥٦٧ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «رَكَعَتَانِ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُهُمَا سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً، رَكَعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَرَكَعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ» (٣).



(١) مكرره؛

صحيح البخاري رقم/٣٩٤، ٤٢٠٩

سنن ابن ماجه رقم/١٠٠٩

صحيح مسلم رقم/٦١٠٩

سنن الترمذي رقم/٢٩٥٩، ٢٩٦٠

(٢) مكرره؛

صحيح البخاري رقم/١١١١، ٢٩٢١

سنن الترمذي رقم/٣١٦

موطأ مالك رقم/٣٧٥

صحيح مسلم رقم/١٥٥٥، ١٥٥٦

سنن ابن ماجه رقم/١٠١٢، ١٠١٣ سنن النسائي رقم/٧٢٨

مسند الحميدي رقم/٤٢١ سنن الدارمي رقم/٤٦٦، ٤٠١

صحيح ابن خزيمة رقم/١٣٢٦، ١٨٢٧، ١٨٢٨، ١٨٢٩، ١٨٣١

مسند أبي يعلى رقم/٢١١٧

(٣) مكرره؛

صحيح البخاري رقم/٥٦٦

سنن النسائي رقم/٥٧٢، ٥٧٥

سنن الدارمي رقم/١٤٤٣

خ/ ٥٩٣ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ الْمُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ، وَبَدَأَ الصُّبْحُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ^(١).



خ/ ٦٠١ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ»، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ»^(٢).



خ/ ١٠٤٩ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْكُتُوبَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ رُفَيْفَةَ^(٣).



خ/ ١٠٥١ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ: سَافَرَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: صَحِبْتُ النَّبِيَّ

(١) مذكور في:

صحیح البخاری رقم/ ٥٩٤	صحیح مسلم رقم/ ١٥٧٧، ١٥٧٨، ١٥٧٩، ١٥٨٠
سنن أبي داود رقم/ ١٢٦١	سنن ابن ماجه رقم/ ١١٤٥
مسند النسائي رقم/ ٥٨١، ١٧٥٨، ١٧٧٠، ١٧٧١، ١٧٧٢، ١٧٧٥	سنن الدارمي رقم/ ١٤٥٢، ١٤٥٥
رواه مالك رقم/ ٢٧٦، ٢٥٧	

(٢) مذكور في:

صحیح البخاری رقم/ ٥٩٨	صحیح مسلم رقم/ ١٨٤١، ١٨٤٢
سنن أبي داود رقم/ ١٢٨٢	سنن الترمذي رقم/ ١٨٥
سنن النسائي رقم/ ٦٧٩	سنن الدارمي رقم/ ١٤٤٨
سنن الدارقطني رقم/ ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١	صحیح ابن خزيمة رقم/ ١٢٨٨

(٣) مذكور في:

صحیح البخاری رقم/ ٣٩٠٧	صحیح مسلم رقم/ ١١٠٩	سنن الترمذي رقم/ ٣٥١
سنن أبي داود رقم/ ١٢٢٧	مسند الشافعي رقم/ ١٩٢، ١٩٤، ١٩٥	سنن الدارمي رقم/ ١٥٢٢

ﷺ فَلَمْ أَرَهُ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ، وَقَالَ: اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» (١).

المعاني:

يسبح: أى يصلى النافلة



خ/ ٨٩٦ حدثنا عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله ابن عمر «أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين، وبعدهما ركعتين، وبعد المغرب ركعتين في بيته، وبعد العشاء ركعتين، وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف، فيصلي ركعتين» (٢).



خ/ ٩٢٧ حدثنا محمد بن عزرّة قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: «ما العمل في أيام العشر أفضل من العمل في هذه» قالوا: ولا الجهاد؟ قال: ولا الجهاد، إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء» (٣).

(١) مكرره:

صحيح مسلم رقم/ ١٤٨٢، ١٤٨١ سنن أبي داود رقم/ ١٢٢٣ سنن ابن ماجه رقم/ ١٠٧١
سنن النسائي رقم/ ١٤٥٥، ١٤٥٦ مسند أبي يعلى رقم/ ٥٧٧٨
صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٨، ١٢٥٩

(٢) مكرره:

صحيح البخاري رقم/ ١١١٣، ١١٢٠، ١١٢٧ سنن أبي داود رقم/ ١٢١٤، ١٢٥١
سنن الترمذي رقم/ ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٦ سنن ابن ماجه رقم/ ١١٣٠
سنن النسائي رقم/ ٨٧١ مسند الحميدي رقم/ ٦٧٤
سنن الدارمي رقم/ ١٤٤٥ موطأ مالك رقم/ ٣٨٧
صحيح ابن خزيمة رقم/ ١١٩٨، ١١٩٩ المتقى لابن الجارود رقم/ ٢٧٦

(٣) مكرره:

سنن أبي داود رقم/ ٢٤٣٨ سنن الترمذي رقم/ ٧٥٧ سنن ابن ماجه رقم/ ١٧٢٧
سنن الدارمي رقم/ ١٧٨١، ١٧٨٢ صحيح ابن خزيمة رقم/ ٢٨٦٧

خ/١٠٤٤ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي التَّطَوُّعَ وَهُوَ رَاكِبٌ فِي غَيْرِ الْقِبْلَةِ^(١).



خ/١٠٥٣ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «مَا أَبُأ أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى غَيْرَ أَمْ هَانِيٍّ، ذَكَرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، فَصَلَّى ثَمَانِيَّ رَكَعَاتٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً أَخْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُسَمِّي الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ»^(٢).



خ/١٠٧٧ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْعُ الْعَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَغْمَسَ بِهِ خَشِيَّةً أَنْ يَفْعَلَ بِهِ النَّاسُ فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ، وَإِنِّي لَأَسْبِحُهَا»^(٣).

(١) مكرر في:

صحيح البخاري رقم/١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٥٠، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧
سنن أبي داود رقم/١٢٢٤ سنن الترمذي رقم/٣٥١، ٣٧٢، ٥٥٣، ٥٥٥، ١٠٥٥
سنن النسائي رقم/٤٨٨، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٦٠٣، ٦٠٤ مسند الحميدي رقم/٦١٦
مسند الشافعي رقم/٥٣١، ٥٣٢ سنن الدارمي رقم/١٥٢٢، ١٥٢٥، ١٥٢٦
صحيح ابن خزيمة رقم/٩٦٧، ٩٧٦، ١٠٩٠ المتقى لابن الجارود رقم/٢٢٦، ٢٢٧، ٢٧٠
سنن الدارقطني رقم/١٠٤٨، ١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢

(٢) مكرر في:

صحيح البخاري رقم/١١٢٣ سنن أبي داود رقم/١٢٩٠ سنن الترمذي رقم/٤٧٤
صحيح ابن خزيمة رقم/١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٥٢ سنن الدارمي رقم/١٤٦١

(٣) مكرر في:

صحيح البخاري رقم/١١٢٤ صحيح مسلم رقم/١٥٦٣
أبي داود رقم/١٢٨٩، ١٢٩٢ موطأ مالك رقم/٣٤٧
صحيح ابن خزيمة رقم/١٢٣٥ سنن الدارقطني رقم/١٤٦٤

خ/ ١٠٩٩ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: يَا بِلَالُ، حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُورًا، فِي سَاعَةٍ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أَصِلِي.

قال: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ دَفَّ نَعْلَيْكَ، بَعْنِي تَحْرِيكَ^(١).



خ/ ١١٠٠ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: مَا هَذَا الْحَبْلُ؟ قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لَزَيْنَبَ، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ فَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ «لَا، خُلُوهُ، لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ»^(٢).

المعاني:

نشاطه أى مدة نشاطه



خ/ ١١٠٨ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ»^(٣).

(١) مكره في:

صحيح مسلم رقم/ ٦٢٢٦ سنن الترمذي رقم/ ٣٦٨٧
مسند أبي يعلى رقم/ ٦١٠٤ صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٢٠٩، ١٢١٠

(٢) مكره في:

صحيح مسلم رقم/ ١٧٣٣، ١٧٣٢ سنن أبي داود رقم/ ١٣١١ سنن ابن ماجه رقم/ ١٣٧١
صحيح ابن خزيمة رقم/ ١١٨١ سنن النسائي رقم/ ١٦٤١

(٣) مكره في:

صحيح البخاري رقم/ ٥٩٥٢، ١٠٧٢، ٩٥٠، ٦٠٠ صحيح مسلم رقم/ ١٦١٩
سنن أبي داود رقم/ ١٣٣٦، ١٣٣٥ سنن ابن ماجه رقم/ ١١٩٨ سنن النسائي رقم/ ٦٨٣، ١٧٦٠
مسند أبي يعلى رقم/ ٤٧٨٧ صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٠٩٤ سنن الدارقطني رقم/ ١٥٣٢

خ/ ١١٠٩ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِلَّا اضْطَجَعَ حَتَّى يُؤْذَنَ بِالصَّلَاةِ» (١).



خ/ ١١١٠ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي، فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي، أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَأَقْضِهِ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي، فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي، أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَأَقْضِ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي قَالَ: وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ» (٢).



خ/ ١١١٧ حَدَّثَنَا بَيَّانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ تَعَاهُداً عَلَى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ» (٣).

(١) مكره في؛

صحيح البخاري رقم/ ١١١٦
سنن أبي داود رقم/ ١٢٦٢، ١٢٦١
مسند أبي يعلى رقم/ ٤٦٣٠

(٢) مكره في؛

صحيح البخاري رقم/ ٦٩٥٧، ٦٠٢٠
سنن ابن ماجه رقم/ ١٣٨٣
سنن الترمذي رقم/ ٤٨٠
سنن النسائي رقم/ ٣٢٥٢
مسند أبي يعلى رقم/ ٢٠٨٦

(٣) مكره في؛

صحيح مسلم رقم/ ١٥٨٨، ١٥٨٧
سنن أبي داود رقم/ ١٢٥٣
صحيح ابن خزيمة رقم/ ١١١٠
مسند أبي يعلى رقم/ ٤٤٤٣

خ/ ١١١٩ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى، هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ»^(١).



خ/ ١١٢٢ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ تَوْبَةَ، عَنْ مُورِقٍ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَتُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَعَمْرُ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَالنَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: لَا إِخَالَه.

المعاني:

لا إخاله: أشك أنه فعل ذلك.



خ/ ١١٢٥ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْجَرِيرِيُّ، هُوَ ابْنُ فَرُوحٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةُ الضُّحَى، وَتَوَمُّ عَلَى وَثْرٍ»^(٢).



(١) مكروفي:

سنن النسائي رقم/ ٩٤٤

سنن أبي داود رقم/ ١٢٥٤

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١١١٤

(٢) مكروفي:

صحيح مسلم رقم/ ١٥٧٣، ١٥٧٤، ١٥٧٥، ١٥٧٦

صحيح البخاري رقم/ ١٨٨٠

سنن النسائي رقم/ ١٦٧٥

سنن أبي داود رقم/ ١٤٣٣، ١٤٣٤

مسند أبي يعلى رقم/ ٢٦١٩، ٢٦٢٩

سنن الدارمي رقم/ ١٤٦٣، ١٧٥٣

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٠٨٤، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ٢١٢٤، ٢١٢٥

خ/١١٢٦ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ ضَخْمًا، لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ، فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا، فَدَعَاهُ إِلَى بَيْتِهِ، وَنَضَحَ لَهُ طَرَفَ خَصِيرِ بَإِءٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ بَنِي جَارُودٍ لَأَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضَّحَى؟ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى غَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ^(١).



خ/١١٢٨ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ». تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَعَمَرُو، عَنْ شُعْبَةَ^(٢).



م/٤٥٨ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عُمَاوِيَّةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رِبْعَةَ، يَغْنِي ابْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِي، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو عُمَرَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبِلِ، فَمَجَاءَتْ نَوْبِي فَوَرَّخْتَهَا بَعْثِي فَأَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ فَأَذْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضْوءَهُ ثُمَّ يَقُومُ فِيهِ لِي رَكَعَتَيْنِ مُقْبِلٍ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» قَالَ: فَقُلْتُ: مَا أَجُودَ هَذِهِ، فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ الَّتِي قَبْلَهَا أَجُودُ، فَتَنَظَّرْتُ فَإِذَا عُمَرُ قَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جِئْتَ آتِفًا قَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ أَوْ فَيُسَبِّغُ الْوُضْوءَ ثُمَّ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ^(٣).

(١) مكرر في:

صحيح البخاري رقم/ ٦٣٩

(٢) مكرر في:

ابن أبي داود رقم/ ١٢٥٠

مسند ابن خزيمة رقم/ ١١١٥

(٣) مكرر في:

صحيح مسلم رقم/ ٤٥٩

صحيح ابن خزيمة رقم/ ٢٢٢

سنن أبي داود رقم/ ٦٥٦

سنن النسائي رقم/ ١٧٥٦، ١٧٥٥

سنن الدارمي رقم/ ١٤٤٧

سنن أبي داود رقم/ ١٦٨، ١٦٩، ٩٠٤

م/١٥١٦ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ، وَهُوَ مُوجَّهٌ إِلَى خَيْبَرَ^(١).



م/١٥٥٢ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ وَحَدَّثَنِي حَامِدُ ابْنُ عُمَرَ الْبُكْرَاوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمٍ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: يَافُلَانُ؟ بِأَيِّ الصَّلَاتَيْنِ اعْتَدَدْتَ؟ أَبِصَلَاتِكَ وَحَدِّكَ، أَمْ بِصَلَاتِكَ مَعَنَا؟^(٢).



م/١٥٦٠ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا جَمِيعًا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، وَعَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ كَعْبٍ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَقْدُمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الضَّحَى، فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ^(٣).



(١) مكرره في:

سنن النسائي رقم/ ٧٣٩، ٧٣٨ سنن أبي داود رقم/ ١٢٢٦ موطأ مالك رقم/ ٣٤٣
مسند الشافعي رقم/ ١٩٦ مسند أبي يعلى رقم/ ٣٦٥٣، ٢٦٣٦، ٥٦٦٤، ٥٦٦٦
صحيح ابن خزيمة رقم/ ١٢٦٩

(٢) مكرره في:

سنن أبي داود رقم/ ١٢٦٤ سنن النسائي رقم/ ٨٦٦ صحيح ابن خزيمة رقم/ ١١٢٦

(٣) مكرره في:

صحيح البخاري رقم/ ٢٩٢١، ٤٣٩٦ سنن أبي داود رقم/ ٢٧٨٠
سنن الدارمي رقم/ ١٥٢٩

م/ ١٥٦١ وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ^(١).



م/ ١٥٦٤ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي الرُّشَكُ حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ أَنَّهُ سَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى؟ قَالَتْ: أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ^(٢).



م/ ١٥٧٢ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ حَدَّثَنَا مَهْدِي وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى أَبِي عِيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤْلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى»^(٣).



م/ ١٥٨١ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(٤).

(١) مكرر في:

صحیح مسلم رقم/ ١٥٦٢ سنن النسائي رقم/ ٢١٨٢، ٢١٨٣
سنن أبي داود رقم/ ١٢٩١ صحیح ابن خزيمة رقم/ ٥٣٩، ١٢٣٠، ١٢٣١

(٢) مكرر في:

صحیح مسلم رقم/ ١٥٦٥، ١٥٦٦، ١٥٦٧ مسنن ابن ماجه رقم/ ١٣٨١
مسند أبي يعلى رقم/ ٤٥٢٩

(٣) مكرر في:

سنن أبي داود رقم/ ١٢٨٤، ١٢٨٥، ٥٢٤٢ صحیح ابن خزيمة رقم/ ١٢٢٦، ١٢٢٧

(٤) مكرر في:

سنن أبي داود رقم/ ١٧٧٧، ١٧٧٨ مسنن ابن ماجه رقم/ ١١٤٣
سنن الدارمي رقم/ ١٤٥٣ مسند الحميلي رقم/ ٢٨٨ صحیح ابن خزيمة رقم/ ١١١٢

م/١٥٨٩ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(١).



م/١٥٩٢ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ يَعْنِي مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ الْبَقَرَةَ الْآيَةَ، الْآيَةَ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا ﴿عَامِنَا بِاللَّهِ وَآشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ آل عمران الْآيَةَ^(٢).



م/١٥٩٥ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي سُليْمَانَ بْنَ حَيَّانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْسَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، بِحَدِيثٍ يُتَسَارَ إِلَيْهِ قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ» قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ عَبْسَةُ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ: مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ

(١) مكرره:

صحيح مسلم رقم/ ١٥٩٠ سنن الترمذي رقم/ ٤١٦ سنن النسائي رقم/ ١٧٥٧
مسند أبي يعلى رقم/ ٤٧٦٦ صحيح ابن خزيمة رقم/ ١١٠٨

(٢) مكرره:

صحيح مسلم رقم/ ١٥٩٣، ١٥٩٤ سنن أبي داود رقم/ ١٢٥٨، ١٢٥٩
صحيح ابن خزيمة رقم/ ١١١٦ سنن النسائي رقم/ ٩٤٢

سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَبَسَةَ. وَقَالَ النِّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ: مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ^(١).



م/١٦٠٠ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ تَطَوُّعِهِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يُخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ الْوُثْرُ، وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ^(٢).



م/١٦١٣ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ

(١) مكرر في ١

صحیح مسلم رقم/ ١٥٩٨، ١٥٩٧، ١٥٩٦

سنن أبي داود رقم/ ١٢٤٩

سنن النسائي رقم/ ١٧٩٤، ١٧٩٥، ١٧٩٦، ١٧٩٧، ١٧٩٨، ١٨٠٢، ١٨٠٣، ١٨٠٤، ١٨٠٥، ١٨٠٦، ١٨٠٧، ١٨٠٨، ١٨٠٩

سنن الدارمي رقم/ ١٤٤٦ مسند أبي يعلى رقم/ ٤٥٢٥، ٧١٢٤، ٧١٣٥، ٧١٣٨

صحیح ابن خزيمة رقم/ ١١٨٨، ١١٨٩

(٢) مكرر في ٢١

سنن أبي داود رقم/ ١٢٥٠، ١٣٦٣

سنن الترمذي رقم/ ٤٤٣، ٤٤٤ سنن ابن ماجه رقم/ ١١٦٤، ١١٩١، ١٣٦٠

سنن الدارمي رقم/ ١٤٨٤ سنن الترمذي رقم/ ١٧١٨، ١٧١٩، ١٧٢٣

مسند أبي يعلى رقم/ ٤٧٣٧، ٤٧٩٣، ٤٧٩١

صحیح ابن خزيمة رقم/ ١٠٧٩، ١٠٨٥، ١١٦٨، ١٢٠٠

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِعَامٍ فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرْتَلُّهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلُ مِنْ أَطْوَلِ مِنْهَا^(١).



م/١٦٤٧ وحدثنا زهير بن حرب وابن نمير قالوا: حدثنا إسماعيل وهو ابن علية عن أيوب، عن القاسم الشيباني أن زيد بن أرقم رأى قوماً يصلون من الضحى فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل، إن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال»^(٢).



م/١٨٣٥ حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حنجر قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر أخبرني محمد وهو ابن أبي حزملة قال: أخبرني أبو سلمة أنه سأل عائشة عن السجدة التي كان رسول الله ﷺ يصليها بعد العصر؟ فقالت: كان يصليها قبل العصر، ثم إنه شغل عنها أو نسيها فصلاهما بعد العصر، ثم أثبتها، وكان إذا صلى صلاة أثبتها. قال يحيى بن أيوب: قال إسماعيل: تخفى دائماً عليها^(٣).



د/٨٣١ حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع أنبأنا أبو إسحاق يعني الفراري عن حميد عن الحسن بن جابر بن عبد الله قال: كنا نصلّي التطوع، ندعو قياماً وقعوداً، ونسبح رُكوعاً وسُجوداً.



(١) مكرراً:

صحيح ابن مسلم رقم/١٦١٤ سنن الترمذي رقم/٣٧٣
موطأ مالك رقم/٣٠١ سنن النسائي رقم/١٦٥٦ سنن الدارمي رقم/١٣٩٤، ١٣٩٣

(٢) مكرراً:

صحيح مسلم رقم/١٦٤٨ سنن الدارمي رقم/١٤٦٦ صحيح ابن خزيمة رقم/١٢٢٨

(٣) مكرراً:

سنن النسائي رقم/٥٧٦ سنن الدارمي رقم/١٤٤٤
مسند أبي يعلى رقم/٤٨١٦ صحيح ابن خزيمة رقم/١٢٧٩

د/١٠٠٦ حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ أَنبَأَنَا أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ خَلِيفَةَ عَنِ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا إِمَامٌ لَنَا يُكْنَى أَبَا رِمَّةَ فَقَالَ: صَلَّيْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ أَوْ مِثْلَ هَذِهِ الصَّلَاةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَقُومَانِ فِي الصَّفِّ الْمَقْدَمِ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ شَهِدَ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ، فَصَلَّى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى رَأَيْنَا يَبَاحُصُ خَدَيْهِ، ثُمَّ انْفَتَلَ كَانِفَتَالِ أَبِي رِمَّةَ يَعْنِي نَفْسَهُ فَقَامَ الرَّجُلُ الَّذِي أَذْرَكَ مَعَهُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ يَشْفَعُ، فَوُتِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَأَخَذَ بِمَنْكَبَيْهِ فَهَزَّهُ ثُمَّ قَالَ: اجْلِسْ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْلِكْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ صَلَوَاتِهِمْ فَضْلٌ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَصَرَهُ فَقَالَ: أَصَابَ اللَّهُ بِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَدْ قِيلَ أَبُو أُمَيَّةَ مَكَانَ أَبِي رِمَّةَ.



د/١٢٢٥ حدثنا مُسَدَّدٌ أَخْبَرَنَا رُبَيْعِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَارُودِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي الْحُجَّاجِ حَدَّثَنِي الْجَارُودُ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَافَرَ فَأَرَادَ أَنْ يَنْطَلِعَ اسْتَحْبَلَ بِنَاقَتِهِ الْقِبْلَةَ فَكَبَّرَ ثُمَّ صَلَّى حَيْثُ وَجَّهَهُ رِكَابُهُ (١).



د/١٢٥٦ حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنِي أَبُو زِيَادَةَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادَةَ الْكِنْدِيُّ عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُؤْذِنَهُ بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ فَشَغَلَتْ عَائِشَةُ بِلَالَ بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى فَضَحَهُ الصَّبْحُ فَأَصْبَحَ جِدًّا قَالَ: فَقَامَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ وَتَابَعَ أَذَانَهُ، فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا خَرَجَ صَلَّى بِالنَّاسِ وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى أَصْبَحَ جِدًّا وَأَنَّهُ أَبْطَأَ لَمَّا خَرَجَ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ رَكَعْتُ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّكَ أَصْبَحْتَ جِدًّا قَالَ: لَوْ أَصْبَحْتُ أَكْثَرَ مِمَّا أَصْبَحْتُ لَرَكَعْتُهَا وَأَحْسَنْتُهَا وَأَجْمَلْتُهَا.



د/١٢٥٧ حدثنا مُسَدَّدٌ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَغْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ الْمَدَنِيَّ عَنْ ابْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ سَيْلَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَدْعُوهُمَا وَإِنْ طَرَدَتْكُمُ الْحَيْلُ».



د/١٢٦٠ حدثنا مُسَدَّدٌ وَأَبُو كَامِلٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالُوا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ». فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ أَمَا يُجْزِي أَحَدَنَا تَمْشَاهُ إِلَى الْمَسْجِدِ حَتَّى يَضْطَجِعَ عَلَى يَمِينِهِ.

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: لَا، قَالَ: فَبَلَّغْ ذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى نَفْسِهِ قَالَ: فَقِيلَ لَابْنِ عُمَرَ هَلْ تُنْكِرُ شَيْئًا مِمَّا يَقُولُ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنَّهُ اجْتَرَأَ وَجَبْنَا. قَالَ: فَبَلَّغْ ذَلِكَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: فَمَا ذَنْبِي أَنْ كُنْتُ حَفِظْتُ وَتَسَوَّا^(١).



د/١٢٦٣ حدثنا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ وَزِيَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَا: أَخْبَرَنَا سَهْلُ بْنُ سَهْمٍ عَنْ أَبِي مَكِينٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَكَانَ لَا يَمُرُّ بِرَجُلٍ إِلَّا نَادَاهُ بِالصَّلَاةِ أَوْ حَرَكَهُ بِرَجْلِهِ.

قَالَ زِيَادٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ.



د/١٢٦٦ حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ رُكْعَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الصُّبْحِ رُكْعَتَانِ» فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا فَصَلَّيْتُهُمَا الْآنَ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

(١) مكره في:

سنن الترمذي رقم/ ٤٢٠

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١١٢١

(٢) مكره في:

سنن أبي داود رقم/ ١٢٦٧

سنن ابن ماجه رقم/ ١١٥٤

مسند الشافعي رقم/ ١٦٩

مسند الحميدي رقم/ ٨٦٨

سنن الدارقطني رقم/ ١٤٢٦، ١٢٤٧

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١١١٧

د/١٢٦٨ حدثنا مؤمل بن الفضل أخبرنا محمد بن شعيب عن النعمان عن مكحول عن عتبة بن أبي سفیان قال: قالت أم حبيبة زوج النبي ﷺ قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا حَرَّمَ عَلَى النَّارِ».

قال أبو داود: رواه العلاء بن الحارث وسليمان ابن موسى عن مكحول بإسناده مثله^(١).



د/١٢٦٩ حدثنا ابن المنى أخبرنا محمد بن جعفر أخبرنا شعبة قال: سمعت عبيدة يحدث عن إبراهيم عن ابن منجأ عن قرئع عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: «أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ لَيْسَ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ تَفْتَحُ هُنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ».

قال أبو داود بلغني عن يحيى بن سعيد القطان قال: لو حدثت عن عبيدة بشيء لحدثت عنه بهذا الحديث.

قال أبو داود: عبيدة ضعيف، قال أبو داود: ابن منجأ هو سهم.



د/١٢٧٠ حدثنا أحمد بن إبراهيم أخبرنا أبو داود أخبرنا محمد بن مهران القرشي حدثني جدي أبو المنى عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «رَجِمَ اللَّهُ أَمْرًا صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا»^(٢).



د/١٢٧١ حدثنا حفص بن عمر أخبرنا شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم بن صمرة عن علي أن النبي ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ.

(١) مجهول

سنن الترمذي رقم / ٤٢٧، ٤٢٨

سنن النسائي رقم / ١٨١٢، ١٨١٣، ١٨١٤، ١٨١٥

مسند أبي يعلى رقم / ٧١٣٠، ٧١٣٩

صحيح ابن خزيمة رقم / ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣

(٢) مجهول

سنن الترمذي رقم / ٤٣٠

صحيح ابن خزيمة رقم / ١١٩٤

د/١٢٧٤ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ صُمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي إِثْرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ رَكَعَتَيْنِ، إِلَّا الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ.



د/١٢٨٠ حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرِّي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ» ثُمَّ قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ لِمَنْ شَاءَ» خَشْيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً^(١).



د/١٢٨٦ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ زِبَانِ بْنِ فَائِدٍ عَنْ سَهْلِ ابْنِ مُعَاذٍ بِنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَعَدَ فِي مَصَلَاةٍ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى يُسَبِّحَ رَكَعَتَيْ الضُّحَى لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا غُفِرَ لَهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ».



د/١٢٨٨ حدثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مَرَّةٍ أَبِي شَجَرَةَ عَنْ نَعِيمِ بْنِ هَمَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَا ابْنَ آدَمَ لَا تُعْجِزْنِي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فِي أَوَّلِ تَهَارِكَ أَكْفِكَ آخِرَهُ»^(٢).



د/١٢٩٧ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُفْيَانَ الْأُبَلِيُّ أَخْبَرَنَا حَبَانُ بْنُ هِلَالٍ أَبُو حَبِيبٍ أَخْبَرَنَا مَهْدِي بْنُ مَيْمُونٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ حَدَّثَنِي رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ

(١) مكرره؛

مسند أبي يعلى رقم/٦٢٢ صحيح ابن خزيمة رقم/١٢٩٠ سنن الدارقطني رقم/١٠٢٨

(٢) مكرره؛

سنن الترمذي رقم/٤٧٥ سنن الدارمي رقم/١٤٦٠ مسند أبي يعلى رقم/١٧٥٧

يَرُونَ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اثْنَيْ عَشَرَ أَحْبَبْتُكَ وَأُثْبِتُكَ وَأُعْطِيكَ» حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُعْطِينِي عَطِيَّةً قَالَ: «إِذَا زَالَ النَّهَارُ فَقُمْ فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ» فَذَكَرَ نَحْوَهُ. قَالَ: «ثُمَّ تَرَفَّعْ رَأْسَكَ - يَعْنِي مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ - فَاسْتَوِ جَالِسًا وَلَا تَقُمْ حَتَّى تُسَبِّحَ عَشْرًا، وَتُحَمِّدَ عَشْرًا، وَتُكَبِّرَ عَشْرًا، وَتُهْتَلِلَ عَشْرًا، ثُمَّ تَصْنَعْ ذَلِكَ فِي الْأَرْبَعِ رَكَعَاتِ الرَكَعَاتِ: قَالَ فَإِنَّكَ لَوْ كُنْتَ أَعْظَمَ أَهْلِ الْأَرْضِ ذَنْبًا غُفِرَ لَكَ بِذَلِكَ» قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَصَلِّيَهَا تِلْكَ السَّاعَةَ قَالَ: «صَلِّهَا مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَبَانُ بْنُ هِلَالٍ خَالَ هِلَالِ الرَّائِي الرَّازِي.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ الْمُشْتَمِرُ بْنُ الرِّيَّانِ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو وَصَوْفُوًا وَرَوَاهُ رَوْحُ بْنُ الْمُسَبِّبِ وَجَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ النَّكْرِيِّ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ، وَقَالَ فِي حَدِيثِ رَوْحٍ فَقَالَ: حَدِيثُ النَّبِيِّ حَدَّثْتُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.



د/١٢٩٩ حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنِي أَبُو مُطَرِّفٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْفِطْرِيُّ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَى مَسْجِدَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَصَلَّى فِيهِ الْمَغْرِبَ فَلَمَّا قَضَوْا صَلَاتَهُمْ رَأَاهُمْ يُسَبِّحُونَ بَعْدَهَا فَقَالَ: هَذِهِ صَلَاةُ الْبُيُوتِ^(١).



د/١٣٠٠ حدثنا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرَجَرَانِيُّ أَخْبَرَنَا طَلْقُ بْنُ عَنَامٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُعِيرَةِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيلُ الْقِرَاءَةَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَتَفَرَّقَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ نَصْرُ الْمُجَدِّرُ عَنْ يَعْقُوبَ الْقُمِي وَأَسَنَدُهُ مِثْلُهُ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ الطَّبَّاعِ أَخْبَرَنَا نَصْرُ الْمُجَدِّرُ عَنْ يَعْقُوبَ مِثْلَهُ^(١).



د/١٣٠٢ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ الْعُكْلِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ حَدَّثَنِي مُقَاتِلُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَجَلِيُّ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ: سَأَلْتُهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ قَطَ فَدَخَلَ عَلَيَّ إِلَّا صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ أَوْ سِتَ رَكَعَاتٍ، وَلَقَدْ مُطِرْنَا مَرَّةً بِاللَّيْلِ فَطَرَحْنَا لَهُ نَظْعًا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى ثُغْبٍ فِيهِ يَنْبُعُ الْمَاءُ مِنْهُ، وَمَا رَأَيْتُهُ مُتَقِيًا الْأَرْضَ بِشَيْءٍ مِنْ يَنَابِهِ قَطَ.



د/١٣٢٠ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿تَسْجُدُ لَهُمْ جُنُودُهُمْ﴾ عَنِ الْمَضَاجِيعِ بِدَعْوَنَ رَبِّهِمْ حَقًّا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢٠﴾ قَالَ: كَانُوا يَتَّقِظُونَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يُصَلُّونَ قَالَ: وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ قِيَامُ اللَّيْلِ^(٢).



د/١٥٢١ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُعِيرَةِ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَسْمَاءَ بِنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كُنْتُ رَجُلًا إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وَإِذَا حَدَّثَنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَقْتُهُ قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ وَصَدَّقَ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ عَبَدَ يُذْنِبُ ذَنْبًا

(١) مكره في:

سنن أبي داود رقم/ ١٣٠١

(٢) مكره في:

سنن أبي داود رقم/ ١٣٢١

فِيحَسِّنُ الطَّهَوْرَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا عَفَرَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (١).



ت/ ٤١٤ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ النِّسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِي حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ثَابَرَ عَلَى ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكَعَةً مِنَ السَّنَةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ».

ثُمَّ قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي مُوسَى، وَابْنِ عُمَرَ قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَمُعْبِرَةُ بْنُ زِيَادٍ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ (٢).



ت/ ٤١٨ حدثنا يُونُسُ بْنُ عِيْسَى الْمُرُوزِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: كَرِهْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ إِلَيَّ حَاجَةٌ كَلَّمَنِي، وَإِلَّا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرُهُمُ الْكَلَامَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ حَتَّى يُصَلِّيَ صَلَاةَ الْفَجْرِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ أَوْ بِمَا لَا يَبْدُ مِنْهُ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ (٣).



(١) مسند أبي داود: ١٣٩٥

مسند ابن ماجه رقم / ١٣٩٥ مسند الحميدي رقم / ٤١١ مسند أبي يعلى رقم / ١٠١، ١٢، ١٣، ١٥

(٢) مسند أبي داود: ١١٤٢

مسند ابن ماجه رقم / ١١٤٢، ١١٤٣ سنن الترمذي رقم / ٤١٥

مسند النسائي رقم / ١٧٩٢، ١٧٩٣، ١٧٩٤، ١٧٩٥، ١٧٩٦، ١٧٩٧، ١٧٩٨، ١٧٩٩، ١٨٠٠، ١٨٠١، ١٨٠٢، ١٨٠٣، ١٨٠٤، ١٨٠٥، ١٨٠٦، ١٨٠٧، ١٨٠٨، ١٨٠٩

(٣) مسند أبي داود: ١٤٥٤

مسند الدرمي رقم / ١٤٥٤

ت/٤٢٣ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِي الْبَصْرِي حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ النُّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ تَيْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّهُمَا بَعْدَ مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ».

قال أبو عيسى: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد رَوَى عن ابن عمر أنه فَعَلَهُ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَبِهِ يَقُولُ سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ. قَالَ وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هَمَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ هَذَا إِلَّا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ وَالْمَعْرُوفُ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ النُّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ تَيْبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَذْرَكَ رَكَعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَذْرَكَ الصُّبْحَ»^(١).



ت/٤٣١ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْحَبِّيرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَعْدَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ يَهْدَلَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا أُخِصَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ وَفِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لَكُمْ فَزُورُوا﴾ ﴿وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

قال: وفي الباب عن ابن عمر قال أبو عيسى: حديث ابن مسعود حديث غريب من حديث ابن مسعود، لا نعرفه إلا من حديث عبد الملك بن معدان عن عاصم^(٢).



(١) مكره في؛

سنن الدارقطني رقم/ ١٤٢٣

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١١١٨

(٢) مكره في؛

صحيح مسلم رقم/ ١٥٩١

سنن الترمذي رقم/ ٤١٧

سنن أبي داود رقم/ ١٢٥٥

سنن ابن ماجه رقم/ ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠

سنن النسائي رقم/ ٩٤٣، ٩٩٠

سنن الدارمي رقم/ ١٤٥٠

مسند أبي يعلى رقم/ ٥٠٤٩، ٥٧٢٠

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١١١٥

ت/٤٣٥ حدثنا أبو كُرَيْبٍ يعني محمد بن العلاء الهمداني حدثنا زيد بن الحُبَاب حدثنا عُمَرُ بن أبي خَنْعَمٍ عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهما بسوءٍ عُدْلَنَ له بعبادةٍ تُتِي عشرة سنة».

قال أبو عيسى: وقد رُوِيَ عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بُنِيَ الله له بيتًا في الجنة».

قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن الحُبَاب عن عُمَرَ بن أبي خَنْعَمٍ قال: وسمعتُ محمد بن إسماعيل يقول: عمر بن عبد الله بن أبي خَنْعَمٍ منكر الحديث وَضَعَفَهُ جَدًّا^(١).



ت/٤٥١ حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا عبد الله بن نُمَيْرٍ عن عُبَيْد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «صلوا في بيوتكم ولا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».

قال أبو عيسى: هذا حديث حسنٌ صحيحٌ^(٢).



ت/٤٧٦ حدثنا محمد بن عبد الأعلى البصري حدثنا يزيد بن زُرَيْعٍ عن تَهَاسٍ بن قُثَمٍ عن شَدَادٍ أبي عَمَارٍ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حافظ على شُعْبَةِ الضُّحَى غُفِرَ له ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(٣).

(١) المصنف

سنن ابن ماجه رقم/ ١١٦٧، ١٣٧٤

صحيح ابن خزيمة رقم/ ١١٩٦

(٢) المصنف

سنن ابن ماجه رقم/ ١٣٧٧

(٣) المصنف

سنن ابن ماجه رقم/ ١٣٨٢

مسند أبي يعلى رقم/ ٦٠٢٢

سنن النسائي رقم/ ١٥٩٦

قال أبو عيسى: وقد رَوَى وَكَيْعٌ وَالنَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ثَهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ.



ت/٤٧٧ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَصْلِي الضُّحَى حَتَّى نَقُولَ لَا يَدْعُ، وَيَدْعُهَا حَتَّى نَقُولَ لَا يُصَلِّي. قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ^(١).



ج/١١٤٦ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.



ج/١١٤٧ حَدَّثَنَا الْحَلِيلُ بْنُ عَمْرِو، أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الرُّكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ.



ج/١١٥٥ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَيَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ كَاسِبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ عَنْ رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ فَقَضَاهُمَا بَعْدَ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ^(٢).



ج/١١٥٨ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى، وَزَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَاتَتْهُ الْأَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ صَلَّاهَا بَعْدَ الرُّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ.

(١) مكره في؛

مسند أبي يعلى رقم / ١٢٧٠

(٢) مكره في؛

مسند أبي يعلى رقم / ٦١٨٥

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا قَيْسٌ عَنْ شُعْبَةَ.



ج ١٣٧٣/ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدِينِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ عَشْرِينَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» (١).



ج ١٣٧٥/ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: خَرَجَ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلَى عُمَرَ فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَيْهِ قَالَ لَهُمْ: «يَمُنُّ أَنْتُمْ؟» قَالُوا: «مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ: فَبِإِذْنِ جِئْتُمْ؟» قَالُوا: «نَعَمْ قَالَ: فَسَأَلُوهُ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ فَقَالَ عُمَرُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَمَا صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ فَتُورُ، فَتُورُوا يُؤْتِكُمْ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عُمَيْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.



ج ١٣٧٨/ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، بِكَرْبُ بْنُ خُلْفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَمَارَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَرَامِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّهَا أَفْضَلُ؟ الصَّلَاةُ فِي بَيْتِي أَوْ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: «أَلَا تَرَى إِلَى بَيْتِي؟ مَا أَقْرَبُهُ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَأَنْ أَصِلِيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصِلِيَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً» (٢).



ج/١٣٨٠ حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ فِي الْجَنَّةِ»^(١).



ج/١٣٨٥ حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ يَسَارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَنِيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْفٍ، أَنَّ رَجُلًا ضَرَبَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يُعَافِيَنِي فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَخَرْتُ لَكَ وَهُوَ خَيْرٌ وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ» فَقَالَ: ادْعُهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ وَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى اللَّهُمَّ فَشَفِّعْنِي فِي. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ^(٢).



ج/١٣٨٧ حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ الْحَكَمِ النِّسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «يَا عَبَّاسُ يَا عَمَاهُ أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أَمْنُحُكَ، أَلَا أَخْبُوكَ، أَلَا أَفْعَلُ لَكَ عَشْرَ خِصَالٍ إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَقَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، وَخَطَاةَ وَعَمْدَهُ، وَصَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، وَسِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ، عَشْرُ خِصَالٍ، أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا قَرَأْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ قُلْتَ وَأَنْتَ قَائِمٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرَكَعُ فَتَقُولُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهَا

(١) مكرر في:

سنن الترمذي رقم / ٤٧٣

(٢) مكرر في:

سنن الترمذي رقم / ٣٥٧٨

صحيح ابن خزيمة رقم / ١٢٢٠

عَشْرًا، ثُمَّ تَهْوِي سَاجِدًا فَتَقُوهَا وَأَنْتِ سَاجِدٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُوهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُوهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُوهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ تَفْعَلُ فِي أَرْبَعِ رَكْعَاتٍ، إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي عُمْرِكَ مَرَّةً^(١).



ج١٣٨٨/ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَالُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَقُومُوا لَيْلَهَا وَصُومُوا نَهَارَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ فِيهَا لِيُغْرِبَ الشَّمْسُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ أَلَا مِنْ مُسْتَغْفِرٍ لِي فَأَغْفِرَ لَهُ، أَلَا مُسْتَرْزِقٌ فَأَرْزُقَهُ، أَلَا مُبْتَلًى فَأُعَافِيَهُ، أَلَا كَذَّاءً أَلَا كَذَّاءٌ، حَتَّى يَسْلُغَ الْفَجْرُ».



ج١٣٨٩/ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَبُو بَكْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنْبَأَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: فَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَخَرَجْتُ أَطْلُبُهُ فَإِذَا هُوَ بِالْبَيْعِ، رَافِعٌ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ أَكُنْتُ تَخَافِينَ أَنْ يُحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟ قَالَتْ: قَدْ قُلْتُ وَمَا بِي ذَلِكَ، وَلَكِنِّي ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَتَيْتَ بَعْضَ نِسَائِكَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْزِلُ أَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَغْفِرُ لَأَكْثَرِ مِنْ عَدَدِ شَعْرِ غَنَمٍ كُلِّ»^(٢).



(١) مسند أبي داود

مسند الترمذي رقم / ٤٨٢

مسند ابن ساجا رقم / ١٣٨٦

مسند أبي داود

مسند أبي داود رقم / ٧٣٩

سنن أبي داود رقم / ١٢٩٦

صحيح ابن خزيمة رقم / ١٢١٧

ج/١٤٢٧ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ حَاجِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيَعُجْزُ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّى أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ، أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ. يَعْنِي السَّبْحَةَ» (١).



ج/١٤٢٨ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُصَلِّي الْإِمَامُ فِي مَقَامِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْمَكْتُوبَةُ حَتَّى يَتَنَحَّى عَنْهُ».

حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحِمَصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيعَةُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُعْبِرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.



ن/٨٧٢ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُطِيقُ ذَلِكَ قُلْنَا: إِنْ لَمْ نُطْفِئْ سَمْعَنَا قَالَ: كَانَ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَهُنَا عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَإِذَا كَانَتْ مِنْ هَهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَهُنَا عِنْدَ الظُّهْرِ صَلَّى أَرْبَعًا وَيُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا اثْنَتَيْنِ، وَيُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا، يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ بِتَسْلِيمٍ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقْرِبِينَ وَالنَّبِيِّينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ» (٢).



ن/٨٧٣ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي النَّهَارِ قَبْلَ الْمَكْتُوبَةِ قَالَ: «مَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ، ثُمَّ

(١) مكرره؛

سنن أبي داود رقم / ١٠٠٥

(٢) مكرره؛

سنن الدارقطني رقم / ١٨٣٧، ١٨٣٨

أَخْبَرَنَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حِينَ تَزِيغُ الشَّمْسُ رَكَعَتَيْنِ وَقَبْلَ نِصْفِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِهِ.



ن/١٠٥٠ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ وَذَكَرَ آخَرَ قَبْلَهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي تَطَوُّعًا يَقُولُ إِذَا رَكَعَ: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، أَنْتَ رَبِّي، خَشَعَ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَخَوِيَ، وَدَمِي، وَنُحْيِي، وَعَصَيْتُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(١).



ن/١٨١١ أَخْبَرَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ عَنِ الْقَاسِمِ الدَّمَشْقِيِّ عَنْ عَبْسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أُخْتِي أُمُّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ حَبِيبَهَا أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ أَخْبَرَهَا قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الظُّهْرِ فَيَتَمَسَّ وَجْهَهُ النَّارُ أَبَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».



ط/٣٤٠ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُصَلِّي مَعَ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ فِي السَّفَرِ شَيْئًا، قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، إِلَّا مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْأَرْضِ، وَعَلَى رَأْسِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ^(٢).



ط/٣٤١ وَحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَعُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَأَبَا بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَانُوا يَتَنَفَّلُونَ فِي السَّفَرِ.

(١) وذكره...

(٢) من خزينة رقم/ ١٢٥٩

(١) وذكره...

رقم/ ١٠٤٩، ١٠٤٨

قَالَ يَحْيَى: وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنِ النَّافِلَةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.



ط/٣٤٢ وحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَرَى ابْنَهُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَتَنَقَّلُ فِي السَّفَرِ فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ.



ط/٣٤٨ وحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تُصَلِّي الضُّحَى ثَمَّ يَرْكَعَاتٍ ثُمَّ تَقُولُ: لَوْ نُشِرَ لِي أَبَوَايَ مَا تَرَكْتُهُنَّ.



ط/٣٥٠ وحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِالْهَاجِرَةِ فَوَجَدْتُهُ يُسَبِّحُ، فَقُمْتُ وَرَأَاهُ فَقَرَّبَنِي حَتَّى جَعَلَنِي حِذَاءَهُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا جَاءَ يَرَفًا تَأَخَّرْتُ فَصَفَّقْنَا وَرَأَاهُ.

المعاني:

يرفا: هو اسم حاجب الخليفة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.



ط/٣٧٦ وحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: أَلَمْ أَرِ صَاحِبَكَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَجْلِسُ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ؟ قَالَ أَبُو النَّضْرِ: يَعْنِي بِذَلِكَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَيَعِيبُ ذَلِكَ عَلَيْهِ، أَنْ يَجْلِسَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ.

قَالَ يَحْيَى: قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ حَسَنٌ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ.



ط/٣٩٣ وحَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا جَاءَ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّى النَّاسُ بَدَأَ بِصَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَلَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا شَيْئًا.

ط/٤٢٤ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ أَنَّ أَبَاهُ الْقَاسِمَ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.



شف/١٧١ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَا وَعَطَاءُ ابْنُ أَبِي رَبَاحٍ بَنَ عَمْرٍ طَافَ بَعْدَ الصُّبْحِ، وَصَلَّى قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.



در/١٤٦٥ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْفَضِيلِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ أَبَاهُ رَأَى نَاسًا يَصَلُّونَ صَلَاةَ الضُّحَى فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ يَصَلُّونَ صَلَاةَ مَا صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا عَامَةً أَصْحَابِهِ.



در/١٤٧١ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا شُعْثَاءُ قَالَتْ: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ حِينَ بَشَرَ بِالْفَتْحِ، أَوْ بِرَأْسِ أَبِي جَهْلٍ^(١).



خز/١١٢٠ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُلْفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي إِيَّاسٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ يَعْنِي ابْنَ الرِّبِيعِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَنِي الْعَبَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ مَسِيًّا وَهُوَ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بِهَا قَلْبِي، وَتَجْمَعُ بِهَا شَمْلِي، وَتَلْمَ بِهَا شَعْنِي، وَتَرْتُدَّ بِهَا الْغَيَّ، وَتَصْلَحَ بِهَا دِينِي، وَتَحْفَظَ بِهَا غَائِبِي، وَتَرْفَعَ بِهَا شَاهِدِي، وَتَزَكِّي بِهَا شَمْلِي، وَتَبَيِّضَ بِهَا وَجْهِي، وَتُلْهَمْنِي بِهَا رَشْدِي، وَتَعْصِمْنِي بِهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ، اللَّهُمَّ اعْطِنِي إِيَّانَا صَادِقًا، وَيَقِينًا لَيْسَ بَعْدَهُ كُفْرٌ، وَرَحْمَةً أَنَالَ بِهَا شَرَفَ كِرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا

(١) نسخة أخرى:

والآخرة، اللهم إني أسألك الفوز عند القضاء، ونزل الشهداء، وعيش السعداء، ومرافقة الأنبياء، والنصر على الأعداء، اللهم أنزل بك حاجتي وإن قصر رأيي، وضعف عملي، وافتقرت إلى رحمتك، فأسألك يا قاضي الأمور، وباشافي الصدور كما تحير بين البحور أن تحيرني من عذاب السعير، ومن دعوة الثبور، ومن فتنة القبور، اللهم ما قصر عنه رأيي، وضعف عنه عملي، ولم تبلغه نيتي من خير وعدته أحدًا من عبادك، أو خير أنت معطيه أحدًا من خلقك فإني أرغب إليك فيه، وأسألكه يارب العالمين، اللهم اجعلنا هداة مهتدين، غير ضالين ولا مضلين، حربًا لأعدائك، سلمًا لأوليائك، نحب بحبك الناس، ونعادي بعداوتك من خالفك، اللهم هذا الدعاء وعليك الاستجابة أو الإجابة- شك ابن خلف- وهذا الجهد، وعليك التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم ذا الحبل الشديد والأمر الرشيد، أسألك الأمن يوم الوعيد، والجنة يوم الخلود، مع المقرين الشهود، الركع السجود، الموفين بالعهود، إنك رحيم ودود، وأنت تفعل ما تريد، سبحان الذي تعطف العز وقال به، سبحان الذي لبس المجد وتكرّم به، سبحان الذي لا ينبغي التسييح إلا له، سبحان الذي أحصى كل شيء فعلمه، سبحان ذي الفضل والنعم، سبحان ذي القدرة والكرم، اللهم اجعل لي نورًا في قلبي، ونورًا في قبري، ونورًا في سمعي، ونورًا في بصري، ونورًا في شعري، ونورًا في بشري، ونورًا في لحمي، ونورًا في دمي، ونورًا في عظامي، ونورًا بين يدي، ونورًا من خلفي، ونورًا عن يميني، ونورًا عن شمالي، ونورًا من فوقي، ونورًا من تحتي، اللهم زدني نورًا، وأعطني نورًا، واجعل لي نورًا^(١).



خز/ ١١٩٥ حدثنا أبو عمر حفص بن عمرو الربالي، حدثنا زيد بن الحباب، أخبرني إسرائيل بن يونس عن ميسرة بن حبيب عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبیش عن حذيفة أنه صلى مع النبي ﷺ المغرب، ثم صلى حتى صلى العشاء.

(١) مكرّره؛

سنن الترمذي رقم/ ٣٤١٩

خز/١٢١٠ حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، أخبرنا الحسين بن واقد، حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: أصبح رسول الله ﷺ يوماً فدعا بلالاً فقال: يا بلال بم سبقتني إلى الجنة؟ إني دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك أمامي فقال بلال: يا رسول الله، ما أذنبت قط إلا صليت ركعتين، وما أصابني حدث قط إلا توضأت عندها، فقال رسول الله ﷺ: بهذا^(١).



خز/١٢٢٥ حدثنا محمد بن يحيى، أخبرنا إسماعيل بن عبد الله بن زرارة الرقي ببغداد، حدثنا خالد بن عبد الله، وحدثني محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب». قال: «وهي صلاة الأوابين».

قال أبو بكر: لم يتابع هذا الشيخ إسماعيل بن عبد الله على إيصال هذا الخبر رواه الدرروردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلًا، ورواه حماد بن سلمة عن محمد ابن عمرو عن أبي سلمة قوله.



خز/١٢٥٤ حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا أبي وشعيب، قالوا: أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن صفوان بن سليم عن أبي بكرة الغفاري عن البراء بن عازب، أنه قال: سافرت مع النبي ﷺ ثمانية عشر سفرًا، فلم أر رسول الله ﷺ يترك ركعتين حين تزيغ الشمس، فلم أره يترك ركعتين قبل الظهر.

حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا الليث وأبو يحيى بن سليمان هو فليح عن صفوان بن سليم بهذا الإسناد نحوه، غير أنه قال: فلم أره يترك ركعتين قبل الظهر^(٢).

خز/١٢٥٧ وحديثه بNDAR، أخبرنا عثمان يعني ابن عمر أخبرنا ابن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقه أنه رأى حفص بن عاصم يسبح في السفر ومعهم في ذلك السفر عبد الله ابن عمر، فقيل: إن خالك ينهى عن هذا، فسألت ابن عمر عن ذلك، فقال: رأيت رسول الله ﷺ لا يصنع ذلك، لا يصلي قبل الصلاة ولا بعدها، قلت: أصلي بالليل؟ فقال: صل بالليل ما بدا لك^(١).



خز/١٢٦٠ وحديثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو اليان، أخبرنا شعيب عن الزهري، أخبرني عاصم بن عبد الله أن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أخبره أنه سأل عبد الله بن عمر عن تركه السبحة في السفر، فقال له عبد الله: لو سبحت ما باليت أن أتم الصلاة. قال الزهري: فقلت لسالم: هل سألت أنت عبد الله بن عمر عما سأله عنه حفص بن عاصم؟ قال سالم: لا إنا كنا نهابة عن بعض المسألة.

قال أبو بكر: فخير سالم وحفص يدلان على أن خبر عطية عن ابن عمرو وهم وابن أبي ليلى هم في جمعه بين نافع وعطية في خبر ابن عمر في التطوع في السفر إلا أن هذا من الجنس الذي نقول إنه لا يجوز أن يحتاج بالإنكار على الإثبات وابن عمر رحمه الله وإن لم ير النبي ﷺ متطوعاً في السفر فقد رآه غيره يصلي متطوعاً في السفر، والحكم لمن يخبر برؤية النبي ﷺ لا لمن لم يره، هذه مسألة قد بيتها في غير موضع من كتبنا.



(١) مكرراً في:

صحيح ابن خزيمة رقم/١٢٥٦

خز/ ١٢٦١ حدثنا محمد بن أبي صفوان الثقفي، أخبرنا عبد السلام بن هاشم، أخبرنا عثمان بن سعد الكاتب وكان له مروءة وعقل عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ لا ينزل منزلاً إلا ودعه بركعتين^(١).



خز/ ١٨٢٦ أخبرنا أبو طاهر، حدثنا أبو بكر، حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج، حدثنا أبو خالد، قال ابن إسحاق: أخبرنا عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرو ابن سليم، عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطوا المساجد حقها» قيل: وما حقها؟ قال: «ركعتين قبل أن تجلس».



خز/ ١٨٣٠ أخبرنا أبو طاهر، حدثنا أبو بكر، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا ابن وهب، حدثني أسامة، عن معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كنا عند رسول الله ﷺ يوماً فقال: أدخلت المسجد؟ قلت: نعم. فقال: أصليت فيه؟ قلت: لا، قال: «فأذهب فأركع ركعتين».



قط/ ١٠٢٦ حدثنا علي بن محمد المصري حدثنا الحسن بن غليب

(١) أنكره في

مسند أبي يعلى رقم/ ٤٣١٥، ٤٣١٦

سنن الدارمي رقم/ ٢٦٨٣

مسند أبي خنيس رقم/ ٩٥٥، ٩٥٦، ١٠٤٣، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٩، ١٠٥٤، ١٠٥٥،

مسند أبي خنيس رقم/ ١٥١٢، ١٥١٣، ١٥١٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢١

سنن ابن ماجه رقم/ ١٢٠٠، ١٢٠١

سنن الترمذي رقم/ ٤٧٢

مسند أبي خنيس رقم/ ١٠٩١، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩،

٢٥٧٠، ١٢٦١، ١٢٦٢

مسند أبي خنيس رقم/ ١٦٢٠، ١٦٢١، ١٦٢٢، ١٦٤٠، ١٦٦٥، ١٦٦٦، ١٦٤١

مسند أبي خنيس رقم/ ٥٤٥٩ المتفق لابن الجارود رقم/ ٢٧٠

حدثنا عبد الغفار بن داود، حدثنا حيان بن عبيد الله حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عند كل أذنين ركعتين ما خلا صلاة المغرب»^(١).



قط/١٨٣٣ حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنا محمد بن أشكاب حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس عن الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عتبان ابن مالك أن رسول الله ﷺ صلى في بيته ساعة الضحى، فقاموا وراءه فصلوا.



(١) مكروفي:

سنن الدارقطني رقم/ ١٠٢٧